

إعلان

تتويج رئيسة جماعة ابن جرير الى علم جميع مالكي أو حائزي
الأراضي الحضرية غير مبنية الواقعة داخل النفوذ الترابي لجماعة ابن
جرير ، انه طبقا للقانون 47.06 كما وقع تغييره و تتميمه بالقانون رقم
07/20 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.20.91 بتاريخ 16
جمادى الأولى 1443 (31 دجنبر 2020) المتعلق بجبايات الجماعات
المحلية ، فإن الأجل القانوني لوضع الإقرار وأداء الرسم على الأراضي
الحضرية غير مبنية هو قبل فاتح مارس 2022 .

لذا ، يتعين على المعنيين بالأمر وضع إقرار بامتلاك لهذه
الأراضي ، سواء كانت خاضعة للرسم أو معفاة منه، تفاديا للغرامات و
الجزاءات .

امضاء

رئيسة جماعة ابن جرير

بسمية اليوسف
BAHIA EL YOUSSEUR
Présidente Commune Benguerij

